والكذب من اوصاف الخبر لا الانشآء وانما يلزم وجود الدليل
بدون المدلول قوله واما برهان وجوب الامانة لهم عليهم الصلاة
والسلام فلانهم الخ تقريره ان نقول لو خانوا يفعل محرم او مكروه
لانقلب المحرم او المكروه طاعة فى حقهم عليهم الصلاة والسلام لكن
التالى باطل واذا بطل التالى بطل المقدم فثبت نقيضه وهو
المطلوب فالمصنف ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها
ثم بين وجه اللزوم فى الشرطية بقوله لان الله تعالى امرنا
بالاقتداء بهم الخ ومحصله ان جميع ما صدر عنهم لا يكون
الا مامورا به من الله تعالى وكل ما امر به لا يكون الا طاعة لانه
لا يامر بالمحظور قوله لان الله تعالى امرنا بالاقتداء بهم الخ من
المعلوم ان الضمير المستتر عائد لله تعالى والباء زعاده لجميع
الامم لا لهذه الامة فقط والا لم يصح قوله بالاقتداء بهم الخ لان هذه
الامة لا يلزمها الاقتداء بغيره صلى الله عليه وسلم كعيسى وموسى
الا ان يقال انه مبنى على ان شرع من قبلنا شرع لنا فيما لم يرد عن
نبينا فيه شئ كما هو مذهب السادة المالكية الذين منهم المصنف
وهو قول ضعيف عند الشافعية وعلى الاول فكل امة مامورة
بالاقتداء برسولها فهو على سبيل التوزيع فى اقوالهم وافعالهم
وتقريراتهم وسكوتهم عن الفعل اذا لم يقترن على خطاب يستثنى
من ذلك ما ثبت خصوصيته بهم كنكاح ما زاد على الاربع ويعلم
من ذلك انه ليس للمكلف منا ان يتوقف فى فعل شئ مما ثبت
عنه صلى الله عليه وسلم حتى يقال الخصوصية بل يتبعه فى جميع
اقواله

اقواله واقعاله الا ما ثبت انه من خصوصياته لاطلاق قوله
تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونى وقد اجتمعت الصحابة
على اتباعه عليه الصلاة والسلام فى اقواله واقعاله من غير توقف
لكن هذا بالنظر للغالب والا فقد وقع منهم التوقف فى غزوة الفتح
حيث امرهم النبى صلى الله عليه وسلم بالفطر فى رمضان فاستمروا
على الامتناع فتناول القدح وشرب فشربوا وفى غزوة الحديبية
حيث امرهم صلى الله عليه وسلم فدم هو واصحابه معتمرين ونزلوا
باقصى الحديبية فمنعهم المشركون من دخول مكة فارسل صلى
الله عليه وسلم عثمان بن عفان بكتاب له شراف قريش يعلمهم
بانه انما قدم معتمرا لا مقاتلا فصمموا على ان لا يدخل مكة
هذا العام ثم رمى رجلا من احد الفريقين على الفريق الآخر فكانت
بينهما معاركة بالنبل والحجارة فامسك رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعضهم وامسكوا عثمان رضى الله عنه واشاع ابليس انهم
قتلوه فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا نبرح حتى نناجزهم الحرب
ودعا الناس عند الشجرة للبيعة على الموت او على ان لا يفروا
فبايعوه على ذلك فلما سمع الكفار بالمبايعة نزل بهم الخوف
وارسلوا ولا منهم يعتذرون بان القتال لم يقع الا من سفائهم
وطلب ان يرسل من اسر منهم فقال صلى الله عليه وسلم انى غير
مرسلهم حتى ترسلوا اصحابى فقال ذلك الرجل انصفتنا
فبعث اليهم فارسلوا عثمان وجماعة من المسلمين ودفع الصلح
بينه صلى الله عليه وسلم وبين ذلك الرجل على شرط ان يوضع الحرب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)